

إحكام الأحكام

إلا قضيت بكتاب ا □ علام تنطلق ؟ .

قوله [إلا قضيت بيننا بكتاب ا □] تنطلق هذه اللفظة على القرآن خاصة وقد ينطلق كتاب ا □ على حكم ا □ مطلقا والأولى : حمل هذه اللفظة على هذا لأنه ذكر فيه التغريب وليس ذلك منصوصا في كتاب ا □ إلا أن يؤخذ ذلك بواسطة أمر ا □ تعالى بطاعة الرسول وأتباعه .
وفي قوله [وائذن لي] حسن الأدب في المخاطبة للأكابر